

[2082-9601] قال صاحب كتاب العمدة: "ويجوز قتالهم قبل

دعائهم" فهل هذا يعارض حديث معاذ؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صاحب كتاب العمدة ويجوز قتالهم قبل دعائهم. فهل هذا صحيح؟ وهل يعارض حديث معاذ؟
هذا شيء خاص قبل دعائهم اذا سبق انهم دعوا بلغتهم الدعوة اذا كانت قد بلغتهم الدعوة فلا يحتاجون الى انهم يدعون مرة ثانية نعم

- 00:00:00